

سنن البيهقي الكبرى

13373 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنساً أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد ح وأخبرنا محمد بن عبد الله البسطامي الأديب أنساً أبو بكر الإسماعيلي ثنا القاسم بن زكريا ثنا محمد بن المثنى وبندار قالا ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة ثنا الحسن أن معلق بن يسار ب كانت أخته عند رجل فطلقتها ثم تخلى عنها حتى إذا انقضت عدتها ثم قرب يخطبها فحمدى معلق من ذلك أنساً قال خلي عنها وهو يقدر ثم قرب يخطبها فقال بينه وبينها فأنزل الله تعالى { وإذا طلقت النساء فبلغن أجلهن فلا تعصلوهن أن ينكحن أزواجهن } الآية فدعاه رسول الله ص فقرأها عليه فترك الحمية ثم استقاد لأمر الله ص رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن المثنى وزعم الكلبي أن أخته جميلة بنت يسار